

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥١١ لسنة ٢٠١٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى الحكم الصادر من مجلس تأديب القضاة فى دعوى الصلاحية رقم ١٨

لسنة ٢٠١٦ بجلسته المعقودة فى ٢٢/٥/٢٠١٧ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُنقل السيد / محمد على فتحى حسين المسلمى - الرئيس من الفئة (أ)

بمحكمة شبين الكوم الابتدائية ، إلى وظيفة غير قضائية بوزارة القوى العاملة ،
تُعادل درجة وظيفته الحالية ، مع احتفاظه بمرتبه فيها .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٩ المحرم سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ١٠ أكتوبر سنة ٢٠١٧ م) .

عبد الفتاح السيسى